

نصب الراية لأحاديث الهداية

- الحديث الثالث والعشرون : روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : .
- " عشر من الفطرة " : وذكر منها المضمضة والاستنشاق .
- قلت : رواه الجماعة (1) إلا البخاري فمسلم وأبو داود وابن ماجه في " الطهارة " والترمذي في " الاستيدان " وقال : حديث حسن والنسائي في " الزينة " كلهم عن مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن عبد الله بن الزبير عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " عشر من الفطرة : قص الشارب وإعفاء اللحية والسواك والاستنشاق بالماء وقص الأظفار وغسل البراجم ونتف الإبط وحلق العانة وانتقاص الماء " . قال مصعب : ونسيت العاشرة إلا أن يكون المضمضة انتهى . وهذا الحديث وإن كان مسلم أخرجه في " صحيحه " ففيه علتان ذكرهما الشيخ تقي الدين في " الإمام " وعزاها لابن مندة : إحداهما : الكلام في مصعب بن شيبة قال النسائي في " سننه (2) " : منكر الحديث وقال أبو حاتم : ليس بقوي ولا يحمده . الثانية : أن سليمان التيمي (3) رواه عن طلق بن حبيب عن ابن الزبير مرسل هكذا رواه النسائي في " سننه " ورواه أيضا عن أبي بشر عن طلق بن حبيب عن ابن الزبير مرسل قال النسائي : وحديث التيمي وأبي بشر أولى وأبو مصعب منكر الحديث انتهى . ولأجل هاتين علتين لم يخرج البخاري ولم يلتفت مسلم إليهما لأن مصعبا عنده ثقة والثقة إذا وصل حديثا يقدم وصله على الإرسال .
- حديث آخر رواه أبو داود وابن ماجه من حديث علي بن زيد عن سلمة بن محمد بن عمار بن ياسر عن عمار بن ياسر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من الفطرة المضمضة والاستنشاق والسواك وقص الشارب وتقليم الأظفار ونتف الإبط والاستحداد وغسل البراجم والانتضاح بالماء والاختتان " انتهى . ورواه أحمد في " مسنده (4) " والطبراني في " معجمه " والبيهقي في " سننه (5) " وسكت عنه أبو داود ثم المنذري بعده وفي رواية لأبي داود عن علي بن زيد عن سلمة بن محمد بن عمار عن أبيه فيكون مرسل لأن أباه ليست له صحبة وأما جده عمار فقال البخاري : لا يعرف لسلمة من عمار سماع وهذا على شرطه وغيره يكتفي بالمعاصرة والبيهقي هنا سكت عن علي بن زيد وقد ضعفه في " باب الوضوء من النبيذ " قال ابن القطان في " كتاب الوهم والإيهام " في كلام على هذا الحديث : وعلي بن زيد وثقه قوم وضعفه آخرون وجملة أمره أنه كان يرفع الكثير مما يقفه غيره واختلط أخيرا ولا يتهم بكذب انتهى .
- حديث آخر استدلل به ابن الجوزي في " التحقيق " للشافعي وهو حديث أم سلمة (6) قالت

: يا رسول الله إني امرأة أشد ضفر رأسي فقال : " إنما يكفيك أن تحثي على رأسك ثلاث حثيات ثم تفيض عليك الماء فتطهري " وفي لفظ : فإذا أنت قد طهرت " وهو دليل جيد .

- حديث آخر أخرجه الدارقطني في " سننه " عن القاسم بن عسر (7) عن إسماعيل بن مسلم عن عطاء عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " المضمضة والاستنشاق سنة " انتهى . قال الدارقطني : والقاسم وإسماعيل بن مسلم (8) ضعيفان انتهى .

- أحاديث القائلين بوجوبهما في الطهارة واستدل ابن الجوزي لمذهب أحمد بأحاديث : منها ما أخرجه الدارقطني (9) عن عصام بن يوسف ثنا عبد الله بن المبارك عن ابن جريح عن سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " المضمضة والاستنشاق من الوضوء الذي لا بد منه " انتهى . قال الدارقطني : تفرد به عصام ووهم فيه والصواب عن ابن جريح عن سليمان بن موسى مرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم أخرجه كذلك . قال : وهذا أصح هكذا رواه السفیان وغيرهم (10) ورواه البيهقي كذلك ونقل كلام الدارقطني .

- حديث آخر أخرجه الدارقطني (11) ثم البيهقي (12) عن هدية بن خالد عن حماد بن سلمة عن عمار بن أبي عمار عن أبي هريرة قال : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمضمضة والاستنشاق انتهى . قال الدارقطني (13) : لم يسنده عن حماد غير هدية وغيره يرسله وقال البيهقي : رواه هدية مرة أخرى فأرسله لم يقل فيه : عن أبي هريرة وأطن هدية أرسله مرة ووصله أخرى وتابعه داود بن المحبر عن حماد فوصله وخالفهما إبراهيم بن سليمان الخلال شيخ ليعقوب بن سفيان فقال : عن حماد عن عمار عن ابن عباس بدل أبي هريرة (14) .

- حديث آخر أخرجه الدارقطني عن جابر الجعفي عن عطاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم " المضمضة . والاستنشاق من الوضوء الذي لا يتم إلا بهما " قال الدارقطني : وجابر الجعفي ضعيف وقد اختلف عنه فأرسله بعضهم عنه عن عطاء عن النبي وهو أشبه بالصواب قال في " التنقيح " : وجابر الجعفي ضعفه الجمهور وسكت ابن الجوزي عنه هنا فإنه يحتج به في موضع يكون الحجة له بالحديث ويضعفه في موضع يكون الحديث حجة عليه .

(1) والدارقطني : ص 35 .

(2) ص 274 - ج 2 .

(3) السنن التي بأيدينا ليس فيها ذكر ابن الزبير لا في طريق سليمان ولا في طريق أبي بشر بل فيها عنهما عن طلق مرسلًا وأما أعلم .

(4) ص 264 - ج 4 .

(5) ص 53 - ج 1 .

- (6) أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه والدارقطني : ص 42 ،
والبيهقي : ص 178 - ج 1 ، واللفظ له .
- (7) وفي " س " غصن .
- (8) وفي النسخة المطبوعة : تضعيف إسماعيل فقط .
- (9) ص 31 .
- (10) هذا قول الزيلعي .
- (11) ص 43 .
- (12) ص 52 .
- (13) قلت : عبارة الدارقطني هكذا : تابعه داود بن المحبر فوصله وأرسله غيرهما ثم
ذكر رواية داود مثل رواية هدية ثم قال : لم يسنده عن حماد غير هذين وغيرهما يرويه عنه
عن عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يذكر أبا هريرة .
- (14) انتهى كلام البيهقي وبعده : وكلاهما غير محفوظ